في ثوب واحد تصفها اي تصفها لزوجها كانه ينظر
اليها وزاد النسائي ولا الرجل الرجل وعند مسلم وغيره
لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا تنظر المراة الى عورة
المراة ولا يفضي الرجل الى الرجل في الثوب الواحد ولا تفضي
المراة الى المراة في الثوب الواحد ويوخذ منه حرمة
نظر الرجل الى المراة بطريق الاولى نعم يباح للزوجين
نظر كل منهما الى عورة الاخر ولو الى الفرج ظاهرا
وباطنا لانه محل تمتعه لكن يكره نظر الفرج حتى
من نفسه بلا حاجة والنظر الى باطنه اشد كراهة
قالت عائشة رضي الله عنها ما رايت منه ولا راى
مني اي الفرج وحديث النظر الى الفرج يورث
العمى اي العمى محمول على الكراهة والعمى قيل في
الناظر وقيل في الولد وقيل في القلب والامة
كالزوجة ويحرم على الراجح نظر فرج صغيرة لا تشتهى
[illegible] زمن الرضاع والتربية واما الصغير فهو
كالصغيرة في التحريم وقيل يجوز النظر اليه ما لم
يميز ويحرم اضطجاع رجلين او امراتين في ثوب
واحد اذا كانا عاريين للحديث السابق ويستثنى
من الافضا المصافحة فهي سنة لحديث ابي داود
ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل
ان يتفرقا الا الامرد الجميل فتحرم مصافحته ومن به
عاهة كالابرص والاجذم فتكره مصافحته وتكره
المعانقة والتقبيل في الراس والوجه ولو كان احدهما
صالحا لحديث الترمذي قال رجل يا رسول الله الرجل
منا يلقى اخاه او صديقه اينحني له قال لا قال

افيلتزمه

افيلتزمه ويقبله قال لا قال فياخذ بيده ويصافحه
قال نعم نعم يستحب تقبيل القادم كتقبيل الطفل ولو لولد
غيره شفقة لانه صلى الله عليه وسلم قبل ابنه ابراهيم
والحسن بن علي وكتقبيل يد الحي لصلاح كما كانت الصحابة
تفعله مع النبي صلى الله عليه وسلم ويكره ذلك
لغناه ونحوه من الامور الدنيوية كشوكته ووجاهته
الحديث من تواضع لغني لغناه ذهب ثلثا دينه عن
جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اطال احدكم
الغيبة عن اهله في سفر او غيره فلا يطرق اهله
بضم الراء من باب قتل ليلا تاكيد لان الطروق لا يكون
الا ليلا ثم انه يقال ايضا في النهار والتقييد بطول
الغيبة يفيد عدم النهي في قصرها كمن يخرج لحاجته
في مثلا نهارا ويرجع ليلا وكان ياتيهم غدوة او
عشية والعلة في ذلك انه ربما يجد اهله على غير
اهبة من التنظف والتزين المطلوب من المراة
فيكون ذلك سببا للنفرة بينهما او يجدها على غير
حالة مرضية والستر مطلوب بالشرع وايضا اذا
طرقهم في ذلك الوقت كان سببا لسوء ظن اهله
به وكانما قصدهم ليلا الذي هو وقت خلوة وانقطاع
مراقبة الناس بعضهم لبعض ليجدهم على ريبة
حتى لو توخى وقت غرتهم وغفلتهم وعند احمد
والترمذي عن جابر لا تلجوا على المغيبات فان
الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم وعند ابي
عوانة في صحيحه عن جابر ان عبد الله بن رواحة

قوله قال نعم هو اخر الحديث واما نعم الثانية فهي من كلام الشارح

وعند مسلم [illegible] يتخونهم او يطلب عثراتهم وعنده ايضا اذا قدم احدكم ليلا فلا ياتين اهله طروقا [illegible]

Copyright © King Saud University